

سنن البيهقي الكبرى

21306 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا اسحق أنبأ عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بن الخطاب قال إذا تزوج المملوك الحرة فولدت فولدها يعتقون بعثتها ويكون ولاؤهم لمولى أمهم فإذا أعتق الأب جر الولاء